

المصدر :

اليوم

التاريخ :

23-12-2005

الصفحات :

15

العدد : 11879

المسلسل : 108

حقوق الطفل وبرنامج حماية الأسرة من العنف



محمد بن عثمان الداخ

الطفل هو مستقبل الوطن وضميره وهو لبنة الأساس التي يقوم عليها بناء المجتمع ليعلو ويتطور ويواكب المجتمعات المتقدمة الأخرى.

هذا الطفل الذي كفل له الإسلام حقوقه ليكون قدوة المجتمعات الأخرى من الواجب الاعتناء به.

إن عنايتنا بالطفل هي عنايتنا بمستقبل الوطن حيث إن مراعاة حقوق الطفل والحرص على إعطائه إياها كاملة بل العمل على ضمان تلك الحقوق لهو واجب وطني وهدف لا يد من الوصول إليه، إن ما يتعرض له الطفل في هذه الأيام من أي شكل من أشكال العنف سوف يكون له آثار سلبية على مستقبله، حيث إن بناء الطفل على أساس صحيح وتربيته في بيئة صحية بعيدة كل البعد عن الضغوط النفسية أو الممارسات غير الإنسانية مكسب للوطن لتكوين جيل جديد سوي، واثق

الأطفال ما زالت مستمرة وأخرها:

1- ما نشر في جريدة الوطن العدد رقم (1886) بتاريخ 26/10/1426هـ وما تعرضت له الطفلة (أحلام) من اعتداء وحشي من والدها، وقبلها الطفلة (رهف).

2- ما نشر في جريدة الوطن العدد رقم (1888) يوم الأربعاء 28 شوال 1426هـ وما تعرضت له الطفلة (وسمية) على يد زوجة أبيها.

3- ما نشر في جريدة الوطن العدد (1889) بتاريخ 29 شوال 1426هـ وما تعرضت له طفلة عمرها خمسة أشهر من اعتداءات وحشية من أحد أفراد أسرته أفضى ذلك إلى موتها.

4- ما نشر في جريدة الوطن العدد (1901) يوم الثلاثاء 11/11/1426هـ عما تعرضت له الطفلة (هدى) من ممارسات واعتداءات غير إنسانية من زوجة أبيها.

وأملتة كثيرة بل عشرات من الحالات وربما لم يبلغ عنها ولم تنشرها الصحف. إن تكرار ذلك يمسك يد التحاين في اتخاذ إجراءات صارمة تجاه هؤلاء الوحوش البشرية الذين خلع الله من قلوبهم الرحمة أقرب تلك الناس لهم. إن وجود عقاب صارم وواضح سوف يردع تلك الفئة المريضة من تكرار ما حدث.

إن وجود آلية عملية لتفادي تلك الاعتداءات الوحشية من مرض سقطت عنهم صفة الأمومة أو الأبوة والرحمة، ولقد اشتمل البحث المذكور على عدة مقترحات منها على سبيل المثال:

1- إنشاء جمعية (حقوق الطفل) سواء كانت هذه الجمعية حكومية (تكون تابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية) أو غير حكومية (تحت مظلة جمعية حقوق الإنسان) المهم تحقيق الهدف في حماية الطفل من تلك الممارسات الانسانية.

2- قيام وزارة التربية والتعليم بدور فعال في المتعاون مع تلك الجمعية أو أي جهة تعتنى بحقوق الطفل بالتعليم على جميع المدارس بجميع مراحلها بإحاطة الجمعية أو الجهات المختصة الأخرى عن أي حالة من الحالات التي يتعرض لها الطلاب من ممارسات غير إنسانية سواء ذلك من

اله عزوجل في اليراث الشرعي، أو معاملة غير سوية من بعض القاضيين على دور الأيتام الذين تجردوا من الإنسانية وعدم مخالفة الله عزوجل.

4- ما يتعرض له الأطفال نتيجة انفصال الوالدين:

ومعظم ما يتعرض له الأطفال عن معاملة قاسية نتيجة لانفصال والديهم بالطلاق وخلافه له آثار سلبية تنعكس على مستقبلهم الذي هو أساسا مستقبل الوطن، وكما أسلفنا فإن نشأة جيل سوي ليس به عقد نفسية فسوف يكون له يأذن الله مردود إيجابي على إنتاجية الوطن واقتصاده وحتى على تكاليف أمنه حيث إن نمو جيل سوي له من القيم والأخلاق الحميدة التي جاء بها ديننا الحنيف سوف يقلل من فائتورة الأمن الخاصة ومكافحة الجريمة واستياب الأمن.

5- اللقطاء والأطفال بدون مأوى لم يقترف اللقبيط أي ذنب حتى يتعرض لإساءة جسدية أو معنوية من المجتمع نتيجة للاضطهادة وتحمله جرم أبيائه، إن الحرص على مراعاة تلك الفئة الصغيرة من المجتمع وإعادة تأهيل من تعرض منهم للإساءة أو الخيولة دون تعرض حديثي الولادة منهم لتلك الإساءة ستكون لتلك الإجراءات إيجابيات يجني ثمارها المجتمع بالإضافة إلى الأجر الكبير من عند الله عزوجل يأذن الله.

إن إنشاء جمعية لحقوق الطفل في المملكة العربية السعودية تحت مظلة جمعية حقوق الإنسان التي أنشئت مؤخراً أو منبثقة منها، تقوم بمراقبة ووضع الإجراءات العملية الكفيلة لضمان حقوق الطفل التي كفلها الإسلام له وغيرها من الحقوق الأخرى الموضحة في الاتفاقية الدولية التي وافق عليها المقام السامي برقم 7/7 وتاريخ 16/4/1416هـ.

هذه مقدمة كتبها لبحث مبسط عن حقوق الطفل ومقترحات عن آلية عملية لحماية تلك الحقوق ككتبته وأرسلت نسخة منه لرئيس جمعية حقوق الإنسان بتاريخ 12/2/1425هـ (مفالي الدكتور عبدالله العبيد وزير التربية والتعليم الحالي).

إن سلسلة الاعتداءات على حقوق

من نفسه وقدراته، منتج قوي صلب، لكي تعيد أمجاد الأجداد في صدر الإسلام، حيث لا بد أن يستفتح الطفل بطفولة سعيدة ينعم فيها بالخير والحقوق والحريات الشرعية لإتاحة الفرصة لنموه الجسدي والعقلي والخلقى والروحي والاجتماعي أن يكون طبيعياً سليماً فهناك أشكال كثيرة من الممارسات الإنسانية يتعرض لها الطفل تسلبه حقوقه وتؤدي به إلى نشأة غير سوية نتاجها السلبية يدفع فائتورها الوطن بأكله ومن تلك الممارسات وعلى سبيل المثال لا الحصر:

1- تعرض الأطفال لممارسات لا إنسانية في المنزل نتيجة لجهل الآباء أو الأقرباء بأساليب التربية الإسلامية التي منبهاها الإنسانية والرحمة، وقد لا تكون تلك الممارسات جسدية فقط (كالتضرب والأذى) بل قد تكون نفسية نتيجة لتصرفات لا مباشرة من أب قاس أو مدمن أو حتى مدخن للسيجارة العادية يعتبر هذا اعتداء على حق الطفل في العيش في بيئة صحية أو تدخين الأم سواء، أو أم مريضة نفسياً أو زوجة أب قد انتزعت الرحمة من قلبها الخ.. إن تقارير المستشفيات لدليل واضح على تلك الممارسات وجزء قد يكون يسيراً مما يتعرض له الطفل من الإساءات والعنف.

2- استغلال الأطفال: ليس لي علم عن الاستغلالات الجنسية التي يتعرض لها الأطفال في مجتمعنا، هنا هناك استغلال من هذا النوع في دول عربية وإسلامية مع الأسف، كما أن هناك استغلالا يعرض له الأطفال في مجتمعنا عن طريق استغلالهم لاستجداء الآخرين (التسول) أو إرغامهم على العمل في وقت مبكر وحرمانهم من فرض التعليم الذي شرعه الله عزوجل على جميع المسلمين بجميع فئاتهم.

3- الإساءة إلى الأطفال الأيتام هناك عدد كبير من الأطفال الذين فقدوا آبائهم أو أمهاتهم يتعرضون إلى إساءة بالغة سواء كانت هذه الإساءة تقع عليهم من جهة أقربائهم سواء كانت جسدية أو معنوية أو مادية عن طريق أكل قوقهم التي شرعها

ح- القيام بالتعاون مع الجمعيات التي تعنى (بذوي الحاجات الخاصة) وزيارتهم بصفة مستمرة للوقوف على حالة الأطفال النفسية حيث يجب أن يحاط الأطفال (ذوو الحاجات الخاصة) بعناية فائقة جسدياً وعقلياً ونفسياً.
خ- تقوم اللجنة بحماية الأطفال اللقطاء أو الشردين والأطفال المنفصل والداهم بالطلاق، وذلك بالتابعة ووضع إجراءات معينة لحمايتهم من أي عنف أو إساءة، والتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية أو الجمعيات المعنية بهذا الأمر.

لقد احتوى البحث على توصيات أكثر تفصيلاً للحفاظ على حقوق الطفل في المملكة، ولعل ما شجعتي لكتابة هذا الملخص النتيقي عن البحث آف الذكر التوجيه الكريم من خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله- بإتفاء برنامج متكامل لحماية الأسرة من العنف هذا التوجيه الذي ذكرته الصحف بتاريخ 1426/11/9هـ.

وأنتي أتوقع أن يكون هذا البرنامج وهو الأعم والأشمل لجميع أفراد الأسرة والتابع من اهتمام القيادة الحكيمة وأن يحرص القائمون على البرنامج شموليته واحتوائه على آلية عملية وتغطيته جميع مناطق المملكة.

المدرسين أو المدرسات أو أي من أفراد أسرته.

3- تعاون وزارة الصحة مع تلك الجهة (أو الجمعية) بالتعميم على جميع المستشفيات أو المراكز الصحية أو المستوصفات الحكومية والأهلية بالتشديد على وجوب التبليغ عن أي حالة يثبت فيها تعرض الطفل للعنف من أي جهة كانت، وعدم الرضوخ لأي ضغوط أسرية أو غير أسرية (لتمجيع الموضوع أو حفظه.

4- قيام الجمعية (أو الجهة التي تحددها الدولة) بالآتي:

أ- إيجاد رقم مجاني- ويتم الإعلان عنه في جميع وسائل الإعلام للإبلاغ عن حالات العنف التي يتعرض لها الطفل.

ب- التعاون مع وزارة العدل (القضاء) لوضع عقوبات واضحة مكتوبة لمن يمارسون العنف ضد الأطفال ويتم إيضاح ذلك للجميع.

ت- وضع برنامج متكامل للسلاج البديني أو النفسي لمن يتعرض للسلاج الاعتداءات الإنسانية من الأطفال.

ث- وضع برنامج واضح للقيام بزيارات مفاجئة للمستشفيات وجميع المرافق الصحية في المملكة والمدارس لكشف أي حالات لم يبلغ عنها.

ج- القيام بحملة توعية شاملة أرجاء الوطن عن طريق متطوعين وعن طريق وسائل الإعلام لتوضيح الآثار المترتبة للتعسف الأسري وما يترتب عليه من التأثير على مستقبل هذا الوطن الغالي.